



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم (112) لسنة 2021 ميلادية  
بشأن إعادة تشكيل الجمعية العمومية لشركات خدمات النظافة العامة

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 م، بشأن النشاط التجاري، واللوائح الصادرة بمقتضاه.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021 م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021 م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) المؤرخ في 25/5/2021 م.
- وعلى كتاب السيد / وزير الحكم المحلي رقم (613) المؤرخ في 6/6/2021 م.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (081) المؤرخ في 12/6/2021 م.

"قرار"


مادة (1)

يعاد تشكيل الجمعية العمومية لشركات خدمات النظافة العامة، على النحو الآتي:

1. السيد / نائب رئيس مجلس الوزراء رمضان أحمد أبو جناح رئيسا.
  2. السيد / وزير الإسكان والتعمير عضوا.
  3. السيد / وزير الدولة للشؤون الاقتصادية عضوا.
  4. السيد / وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة للشؤون التجارية عضوا.
  5. السيد / وكيل وزارة المالية لشؤون المؤسسات عضوا.
  6. السيد / وكيل وزارة التخطيط لشؤون الاستراتيجيات والتطوير عضوا.
  7. السيد / امحمد المبروك خليفة عن إدارة الشؤون القانونية والشكاوى عضوا.
- بمجلس الوزراء

مادة (2)

ينعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
مجلس الوزراء



صدر في 3 ذي الحجة 1442 هـ / 6 / 2021 ميلادي  
الموافق 13 / 6 / 2021 ميلادي  
ع / 6 / أبو زيد \* \* / القانونية